



Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/2005/16
4 October 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الثالثة والعشرون

مونتريال، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر -

٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

البند ٣(أ) من جدول الأعمال المؤقت

البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف

المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

خيارات لعملية الاستعراض

تبسيط عمليات الاستعراض بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو

مذكرة من الأمانة*

موجز

ستجرى في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ عدة عمليات استعراض للمعلومات التي ستقدم من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبموجب بروتوكول كيوتو. وعمليات الاستعراض المطلوب إنجازها هي استعراضات متعمقة للبلاغات الوطنية الرابعة، واستعراضات تقنية سنوية لقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة، وتقييم للتقارير التي تبين التقدم المحرز في الوفاء بالالتزامات بموجب بروتوكول كيوتو، واستعراضات للتقارير بهدف تيسير حساب الكمية المخصصة وبيان القدرة على حساب انبعاثات الطرف والكمية المخصصة له.

ولقد طلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الأمانة أن تعد مذكرة بشأن تبسيط عمليات الاستعراض هذه بغية تفادي أي ازدواجية ممكنة في الجهود المبذولة وضمان استخدام الموارد المتاحة بكفاءة. وتُقدّم في هذه المذكرة أساليب ممكنة لتنفيذ الولايات بحيث يمكن للهيئة الفرعية للتنفيذ أن توصي بمشاريع مقررات بشأن إجراء شتى لعمليات الاستعراض في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ليعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة بسبب الحاجة إلى إجراء مشاورات.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	الفصل
٣	١ - ٣	أولاً - مقدمة
٣	١	ألف - الولاية
٣	٢	باء - نطاق المذكرة
٣	٣	جيم - الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للتنفيذ
٣	٤ - ٢٢	ثانياً - عمليات الاستعراض المطلوب إجراؤها في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧
		ألف - الاستعراض المتعمق للبيانات الوطنية الرابعة (جميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول)
٦	٨ - ١١	باء - تقييم التقارير التي تبين التقدم المحرز (الأطراف في بروتوكول كيوتو فقط)
٧	١٢-١٥	جيم - استعراض التقارير الأولية بموجب بروتوكول كيوتو (الأطراف في بروتوكول كيوتو فقط)
٧	١٦-١٩	دال - الاستعراض التقني السنوي لقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة (جميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول)
٨	٢٠-٢٢	ثالثاً - اعتبارات إضافية
٩	٢٣-٢٦	

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية

١ - ذكّرت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الحادية والعشرين، بأنه يجب في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ إجراء عدة عمليات استعراض للمعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (الأطراف المدرجة في المرفق الأول) عملاً باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (الاتفاقية)، والأطراف في بروتوكول كيوتو عملاً ببروتوكول كيوتو (البروتوكول). وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تعد مذكرة كي تنظر فيها الهيئة خلال دورتها الثالثة والعشرين، حول الخيارات المتاحة لتبسيط عمليات الاستعراض هذه بغية تفادي أي ازدواجية محتملة في الجهود المبذولة وضمان الاستخدام الكفؤ للموارد المتاحة^(١).

باء - نطاق المذكرة

٢ - تسلط هذه المذكرة الضوء على التحديات القائمة والمتوقعة في عمليات الإبلاغ والاستعراض خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وتقتراح بعض الأساليب التي يمكن للأطراف والأمانة اتباعها لتنفيذ الولايات بأقصى قدر من الكفاءة.

جيم - الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للتنفيذ

٣ - ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في أساليب لتبسيط عمليات الاستعراض بموجب الاتفاقية وبموجب بروتوكول كيوتو في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ كما ستدعى إلى إعداد مشاريع مقررات لهذا الغرض كي يعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى.

ثانياً - عمليات الاستعراض المطلوب إجراؤها في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٤ - ساعدت عمليات استعراض البلاغات الوطنية وقوائم الجرد على تقييم مدى تنفيذ الاتفاقية وتحسين نوعية التقارير وشفافيتها على مدى عدة سنوات مضت. وستكون عمليات الاستعراض المقررة بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو حاسمة فيما يتعلق بتقييم مدى امتثال الأطراف المدرجة في المرفق الأول لأحكامه. ولكن عمليات الاستعراض تستغرق وقتاً طويلاً وتتطلب موارد كثيرة من الأطراف ومن الأمانة على حد سواء، وستكون الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ فترة عمل مكثف بصفة خاصة، ولا سيما بسبب تأخر دخول بروتوكول كيوتو حيز النفاذ. ولذلك فقد تم تحديد آجال قصيرة لإجراء عمليات الاستعراض بموجب بروتوكول كيوتو. وقد تتأثر أهلية الأطراف للمشاركة في آليات المرونة إن لم تراعى تلك الآجال.

٥ - وينبغي، بموجب الولايات الحالية، إجراء عمليات الاستعراض التالية في أوقات مختلفة خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧:

(١) FCCC/SBI/2004/19، الفقرات ١٥-١٧.

الجدول ١ - ملخص لعمليات الاستعراض المطلوب إجراؤها في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧

غرض الاستعراض	تاريخ التقديم	الإطار الزمني المحدد لإجراء الاستعراض	أسلوب الاستعراض
البلاغ الوطني الرابع - لكافة الأطراف المدرجة في المرفق الأول	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ (المقرر ٤/م-٨)	<ul style="list-style-type: none"> • يحده مؤتمر الأطراف بموجب الاتفاقية • في غضون سنتين من تاريخ تقديم بلاغ وطني بموجب بروتوكول كيوتو (المقرر ٢٣/م-٧) 	<ul style="list-style-type: none"> • يجري استعراض مكثبي (و/أو استعراض مركزي بموجب بروتوكول كيوتو) تليه زيارة قطرية • يُعدّ تقرير استعراضي متعمق عن كل طرف مستعرض • يعد تقرير تجميعي وتولييفي بشأن كافة البلاغات الوطنية
تقرير لبيان التقدم الذي أحرزته الأطراف المدرجة في المرفق الأول، الأطراف في بروتوكول كيوتو أيضاً	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ (المقرر ٢٢/م-٧)	<ul style="list-style-type: none"> • تعد الأمانة تقريراً توليفياً عن التقارير الوطنية المقدمة بشأن التقدم المحرز ليعرض على الدورة الأولى التي ستعقدتها الهيئة الفرعية للتنفيذ في عام ٢٠٠٦ (أيار/مايو ٢٠٠٦) (المقرر ٢٥/م-٨) 	<ul style="list-style-type: none"> • "يقيم مع البلاغ الوطني" (المقرر ٢٥/م-٨)
التقرير الأولي - للأطراف المدرجة في المرفق الأول، الأطراف في بروتوكول كيوتو أيضاً	قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ أو بعد سنة واحدة من دخول بروتوكول كيوتو حيز التنفيذ بالنسبة إلى الطرف، أيهما أبعد (المقرر ١٩/م-٧)	<ul style="list-style-type: none"> • في غضون ١٢ شهراً من تاريخ استلام التقرير (المقرر ٢٣/م-٧) 	<ul style="list-style-type: none"> • تشكل الزيارة القطرية جزءاً من الاستعراض (المقرر ٢٣/م-٧) • يُعدّ تقرير استعراضي عن كل طرف مستعرض • ينشر تقرير التجميع والمحاسبة السنوي بعد الاستعراض (المقرر ١٩/م-٧)
البيانات المقدمة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ عن قوائم الجرد السنوية لغازات الدفيئة - لجميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول	١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦؛ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ (المقرر ٣/م-١ - ٩/م-٢)	<ul style="list-style-type: none"> • يشرع في التدقيقات الأولية وفي إعداد التقارير التوليفية والتقييمية يوم ١٥ نيسان/أبريل من كل عام • تُجرى، في النصف الثاني من العام، عمليات الاستعراض الفردية لقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة للأطراف المدرجة في المرفق الأول 	<ul style="list-style-type: none"> • يجري الاستعراض على عدة مراحل (المقرر ١٩/م-٨): التدقيق الأولي؛ التوليف والتقييم؛ استعراض قوائم الجرد فرادى • يُعدّ تقرير عن كل طرف مستعرض • يُعدّ تقرير سنوي يلخص البيانات المتصلة بغازات الدفيئة في جميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول

٧- والولايات الحالية، كما يتبين من الشكل ١ والجدول ١، دقيقة للغاية فيما يتعلق بالنواتج والتقيد بالآجال المحددة، مما لا يترك للأطراف أو للأمانة مجالاً كبيراً للمناورة. ولقد كان من المفترض، في الأصل، أن ينجز العمل التمهيدي اللازم لمباشرة فترة الالتزام الأولى بموجب بروتوكول كيوتو في عام ٢٠٠٨، على مدى عدة سنوات،

ولكن بسبب دخول هذا الصك حيز النفاذ في وقت متأخر فسيتعين إنجاز هذا العمل في أقل من سنتين في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. ولذلك تقدم الأمانة، في هذه المذكرة وبعد النظر في مدى الاستعداد، اقتراحات وليس خيارات. وهذه الاقتراحات مترابطة ارتباطاً قوياً، على الرغم من أنها تعرض أدناه تحت عناوين مستقلة، ويجب النظر إليها "كمجموعة" متماسكة.

ألف - الاستعراض المتعمق للبلاغات الوطنية الرابعة (جميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول)

٨- عملاً بالمقرر ٤/م-أ٨، يجب على الأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تقدم بلاغاتها الوطنية الرابعة بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. وتغطي هذه التقارير جميع الجوانب المتصلة بتنفيذ الاتفاقية وفقاً للمبادئ التوجيهية المعتمدة بموجب المقرر ٤/م-أ٥^(٢) لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول. وتخضع هذه البلاغات، عملاً بالمقررات ٦/م-أ٣ و ١١/م-أ٤ و ٤/م-أ٨، لاستعراض متعمق يشمل، كقاعدة عامة، القيام بزيارة قطرية.

٩- وبالإضافة إلى ذلك، يجب على الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي صدقت على بروتوكول كيوتو أن تُضمّن بلاغاتها الوطنية الرابعة معلومات عن تنفيذ بروتوكول كيوتو على النحو المبين في مبادئ الإبلاغ التوجيهية الواردة في مرفق مشروع المقرر -/م-أ١ (المادة ٧) الملحق بالمقرر ٢٢/م-أ٧. وبما أن الأطراف ستكون في المراحل الأولى لتنفيذ البروتوكول، من المتوقع أن تكون هذه المعلومات أولية. وستُستعرض المعلومات الإضافية وفقاً للأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في المقرر ٢٣/م-أ٧ وتذييلاته وفي مشروع المقرر -/م-أ١ الملحق به.

١٠- وسيؤدي استعراض البلاغات الوطنية بموجب الاتفاقية في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، كما في الماضي (بما يشمل الزيارات إلى كل بلد)، واستعراض التقارير الأولية بموجب بروتوكول كيوتو في نفس الوقت (انظر الفرعين جيم ودال أدناه) إلى حدوث تداخل وإلى إلقاء عبء إضافي على كاهل الأطراف كما سيؤدي إلى استخدام موارد الأمانة بصورة غير فعالة.

١١- اقتراح. تقوم الأمانة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بتنظيم استعراض سريع للبلاغات الوطنية الرابعة يشترك فيه عدد محدود من الخبراء الذين تعيّنهم الحكومات، وتُعدّ تقريراً تجميعياً وتوليفياً. ويكون هذا التقرير جاهزاً في الوقت المناسب لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة والعشرين، ومؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة، وكذلك مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول في دورته الثالثة (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧)، ويشمل التقرير معلومات مستمدة من كافة البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول.

باء - تقييم التقارير التي تبين التقدم المحرز (الأطراف في بروتوكول كيوتو فقط)

١٢ - طُلب، بموجب المقرر ٢٢/م أ-٧، تقديم تقارير تبين التقدم الذي أحرزته الأطراف المدرجة في المرفق الأول في الوفاء بالتزاماتها بموجب بروتوكول كيوتو. وقد نص المقرر ٢٥/م أ-٨، بالإضافة إلى ذلك، على أن تشمل التقارير وصفاً للتدابير المحلية المتخذة للتخفيف من انبعاثات غازات الدفيئة، والبرامج الموضوعة لأجل الامتثال والتنفيذ على الصعيد المحلي؛ والاتجاهات والإسقاطات المتصلة بانبعاثات غازات الدفيئة؛ وتقييماً لكيفية إسهام التدابير المحلية في مساعدة الطرف على الوفاء بالتزاماته بموجب المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛ ووصفاً للأنشطة والإجراءات والبرامج المنفذة للوفاء بالتزامات بموجب المادتين ١٠ و ١١ من بروتوكول كيوتو. ويجب أن تكون هذه المعلومات متوافقة مع المعلومات المقدمة في البلاغات الوطنية الرابعة.

١٣ - وطلب، في نفس المقرر، تقييم التقارير التي تُبين التقدم المحرز بالإضافة إلى البلاغات الوطنية المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو، كما طُلب إلى الأمانة أن تُعدّ تقريراً تولى عن التقارير الآتية الذكر لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في أول دورة لها في عام ٢٠٠٦.

١٤ - وللممكن من إعداد هذا التقرير التوليقي، يُفترض أن أغلبية الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي هي أطراف في بروتوكول كيوتو أيضاً ستكون قد قدمت تقاريرها عن التقدم المحرز في الوقت المحدد لذلك (بجول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦)؛ وإلا فلن يكون للتقرير التوليقي سوى أهمية محدودة. وبسبب شروط النشر (يجب أن تكون الوثائق جاهزة قبل بداية الدورة بعشرة أسابيع، أي في مطلع شهر آذار/مارس ٢٠٠٦)، لن تتوافر للأمانة إلا بضعة أسابيع لإعداد التقرير التوليقي، وقد لا تكون هذه المهلة كافية لوضع تقرير جيد.

١٥ - الاقتراح. إرجاء إعداد هذا التقرير التوليقي إلى النصف الثاني من عام ٢٠٠٦؛ وبالتالي النظر فيه خلال الدورة الخامسة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، وفي الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف، والدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦). وسيكون لذلك ميزة إضافية تتمثل في توفير مدخلات للمناقشات المزمع إجراؤها حول المادة ٩ من بروتوكول كيوتو خلال الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول.

جيم - استعراض التقارير الأولية بموجب بروتوكول كيوتو (الأطراف في بروتوكول كيوتو فقط)

١٦ - يقتضي مشروع المقرر المرفق بالمقرر ١٩/م أ-٧^(٣) والذي سيعتمده مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول، أن يقدم كل طرف مدرج في المرفق الأول تقريراً (يشار إليه في ما يلي بـ "التقرير الأولي") لبيان وجود مؤسسات ونظم لحساب انبعاثات غازات الدفيئة، وتقدير الكمية المخصصة واحتياطي فترة الالتزام، وتوفير معلومات تتصل بالأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ و ٣-٤ من بروتوكول كيوتو. ويجب أن يقدم هذا التقرير بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ أو بعد مضي سنة واحدة على دخول بروتوكول كيوتو حيز

(٣) انظر النص "سين" في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2005/3/Add.3.

النفاز بالنسبة إلى الطرف، أيهما أبعد. ويُتوقع أن تكون أغلبية التقارير قد قدمت بحلول شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، ولكن ذلك هو مجرد افتراض.

١٧- وسيخضع كل تقرير أولي للاستعراض بموجب الأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في مشروع المقرر -/م-أ-١ (المادة ٨)^(٤). وسيُنجز الاستعراض، وفقاً لما ورد في مشروع ذلك المقرر، في غضون ١٢ شهراً من تاريخ تقديم التقرير ويشمل القيام بزيارة قطرية.

١٨- ويُعتبر هذا الاستعراض بالغ الأهمية لضمان عمل المؤسسات والنظم بصورة ملائمة وفقاً لبروتوكول كيوتو وكذلك لرصد مدى الامتثال لأحكامه. وسيشكل الاستعراض الدقيق لقائمة جرد غازات الدفيئة ولنظام الجرد الوطني للطرف المعني عنصراً رئيسياً من عناصر الاستعراض، وسيفيد كأساس لحساب الكمية المخصصة لكل طرف بموجب المادة ٣-٧ (انظر الفرع دال أدناه). أما تحديد الكمية المخصصة فهو شرط أساسي للاشتراك في آليات المرونة عملاً بالمواد ٦ و١٢ و١٧ من البروتوكول.

١٩- اقتراح. اعتبار هذا الاستعراض كأولوية بالنسبة إلى الأطراف في بروتوكول كيوتو وبالنسبة إلى الأمانة، دون المساس باستعراض البلاغات الوطنية الرابعة، على النحو المبين في الفرع ألف أعلاه.

دال - الاستعراض التقني السنوي لقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة (جميع الأطراف المدرجة في المرفق الأول)

٢٠- يجب على الأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تقدم قائمة جرد وطنية لغازات الدفيئة بحلول ١٥ نيسان/أبريل من كل عام. وتخضع كل قائمة جرد مقدمة لاستعراض تقني سنوي عملاً بالمقرر ١٩/م-أ-٨. ويغطي هذا الاستعراض المنهجيات والبيانات المستخدمة لإعداد قائمة الجرد.

٢١- أما الشروط التي ينبغي للأطراف المدرجة في المرفق الأول تلبيتها لدى وضع قوائم الجرد بموجب بروتوكول كيوتو فهي ماثلة للشروط المنصوص عليها في الاتفاقية (باستثناء ما يتعلق بالأنشطة المبينة في المادة ٣-٣ و٣-٤ من البروتوكول). وبالتالي، قد تجد الأطراف في بروتوكول كيوتو نفسها في وضع يتعين عليها فيه، وفقاً للولايات الحالية، تقديم قائمة الجرد نفسها مرتين، إذ عليها أن تقدم قائمة جرد كاملة مع التقرير الأولي المشار إليه في الفرع جيم أعلاه^(٥). ويُتوقع أن تستخدم أغلبية الأطراف المدرجة في المرفق الأول قائمة الجرد الموضوعة في عام ٢٠٠٦ (التي تغطي الفترة اعتباراً من سنة الأساس وحتى عام ٢٠٠٤) لإعداد التقرير الأولي. وهذا يؤدي، بالنسبة

(٤) انظر النص "واو" في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2005/3/Add.2.

(٥) يجب على الأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تقدم، بموجب بروتوكول كيوتو، معلومات إضافية مع قائمة الجرد السنوية، تتعلق بالكمية المخصصة وتنفيذ المادة ٣-٤. وستخضع هذه المعلومات لاستعراض سنوي أيضاً. إلا أنه لا يُطلب من تلك الأطراف أن تقدم المعلومات الإضافية قبل بداية فترة الالتزام الأولى في عام ٢٠٠٨، وبالتالي لن يترتب على ذلك أثر في الأنشطة المضطلع بها خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

للأطراف في بروتوكول كيوتو، إجراء استعراضين لنفس قائمة الجرد في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وهو أمر لا يبدو أنه متوخى أو ضروري.

٢٢- اقتراح. بالنسبة إلى الأطراف في بروتوكول كيوتو، لا تستعرض قائمة الجرد المقدمة في عام ٢٠٠٦ إلا بالاقتران مع الاستعراض الأولي الذي سيجرى بموجب بروتوكول كيوتو؛ ولا تخضع تلك القوائم لاستعراض تقني إضافي في عام ٢٠٠٦، باستثناء ما يلزم لقيام الأمانة بإعداد التقارير المرحلية. ويتوقف توقيت الاستعراض وكافة التقارير ذات الصلة على تاريخ تقديم تلك الأطراف لتقاريرها الأولية. وسيفيد هذا النهج في تفادي إجراء استعراضين متتالين لنفس قائمة الجرد بالنسبة للأطراف في بروتوكول كيوتو، وتمكين الأطراف من تكريس الموارد لإعداد التقرير الأولي.

ثالثاً - اعتبارات إضافية

٢٣- لقد دخلت الاتفاقية حيز النفاذ منذ أكثر من ١٠ أعوام. واكتسبت الأطراف والأمانة خلال هذه الفترة خبرة كبيرة في وضع التقارير واستعراض البلاغات الوطنية وقوائم جرد غازات الدفيئة. ونتيجة لتلك الخبرة، تحسنت كثيراً جودة وشفافية التقارير المقدمة من الأطراف. وأدخلت تحسينات بأساليب شتى من بينها: وضع شروط أدق للإبلاغ؛ وتوفير التدريب للخبراء الوطنيين وعقد اجتماعات لكبار خبراء الاستعراض؛ وتوحيد الوثائق المستخدمة في عمليات الاستعراض؛ ووضع برامج الإبلاغ المحوسبة وتحسينها باستمرار. ولكن نظراً إلى أن تلك التطورات الإيجابية تحققت بصورة سريعة لم يتوفر الوقت الكافي للأطراف وللأمانة لإدماج كافة التحسينات والتعديلات في ممارساتها اليومية إدماجاً كاملاً.

٢٤- وتتوقف جودة عمليات الاستعراض وقدرة الأطراف على رصد التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والتحقق من مدى الامتثال لأحكام بروتوكول كيوتو، على توافر معلومات كاملة وموثوقة، وتوافر الهياكل الأساسية الملائمة في الأمانة، بما يشمل النظم المؤتمتة لتجهيز المعلومات. وسيتم، تحقيقاً لذلك الغرض، توحيد كافة الأنشطة المضطلع بها لتدعيم عمليات الاستعراض وما يتصل بها من إدارة وتجهيز للمعلومات، في برنامج واحد في إطار هيكل الأمانة الجديد الذي أقرته الأطراف في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وثمة عنصر أساسي لعمل هذا البرنامج، ألا وهو ضمان استجابة نظم إدارة البيانات، بما فيها برامج الإبلاغ المحوسبة، لاحتياجات الأطراف في الاتفاقية وفي بروتوكول كيوتو، استجابة ملائمة. وثمة مهام أخرى متصلة بتدعيم الأنشطة المضطلع بها في إطار بروتوكول كيوتو تشمل تطوير وتشغيل قاعدة بيانات التجميع والحاسبة التي ينبغي أن تشمل بيانات قوائم جرد غازات الدفيئة، ومعلومات تتصل بالكميات المخصصة، وضمن إيصال معلومات دقيقة في الوقت المناسب إلى سجل المعاملات الدولي ولجنة الامتثال.

٢٥- وفي الوقت الحاضر، تتجه الأطراف المدرجة في المرفق الأول إلى استخدام برنامج حاسوبي جديد للإبلاغ بقوائم الجرد (نموذج الإبلاغ الموحد) وهو برنامج وضعته الأمانة لتيسير تقديم البيانات المتصلة بقوائم جرد غازات الدفيئة وفقاً للمبادئ التوجيهية والشروط المعتمدة سابقاً. ويستغرق إعداد النسخ الجديدة ونشرها وتدريب الخبراء الوطنيين على استخدامها وقتاً طويلاً من الزمن. ولقد تم، بسبب التغييرات التي أُدخلت مؤخراً على المبادئ التوجيهية للإبلاغ بقوائم الجرد المخصصة لقطاع استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة، إصدار

نسخة جديدة من البرنامج في مطلع شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وقد يحتاج برنامج الإبلاغ إلى إدخال تنقيحات إضافية عقب مناقشات الدورة الثالثة والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التي ستدور حول جداول نموذج الإبلاغ الموحد فيما يخص استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة؛ وقد يتطلب ذلك إصدار نسخة منقحة لتقديم قوائم الجرد في التقرير الأولي عملاً بروتوكول كيوتو. ويُحتاج إلى الوقت لوضع هذه النسخة واختبارها وتحديث نظم إدارة البيانات، مما قد يؤدي إلى التأخر في إتاحة البرنامج للأطراف.

٢٦- والغرض من النهج المقترح في هذه المذكرة هو التقليل إلى أقصى حد ممكن من التداخل والازدواجية بين عمليات الإبلاغ والاستعراض، وإتاحة الوقت الكافي للأطراف وللأمانة للاستعداد كما ينبغي للوفاء بشروط الإبلاغ والاستعراض الصارمة، بالإضافة إلى إدارة البيانات وتجهيزها والتحقق منها، وهو ما يلزم تحقيقه في العقد الثاني للاتفاقية وفي فترة الالتزام الأولى لبروتوكول كيوتو، وذلك دون المساس بجودة المعلومات المبلغ بها أو بدقة الاستعراض الذي يُجرى لها. وستظل الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي هي أطراف في بروتوكول كيوتو أيضاً تخضع لاستعراض دقيق لنظمها الوطنية، وقوائمها الخاصة بجرد غازات الدفيئة، وسياساتها المنفذة أو المزمع تنفيذها لبلوغ أهدافها. ويؤمل في أن يؤدي النهج المقترح إلى زيادة كفاءة الاستعراض وجودته مع تحميل الأطراف والأمانة أقل قدر من الأعباء.
